لا أثَـر

ضحايا الاختفاء القسري في سوريا

آب (أغسطس) 2015

DESIGN:WASEF QADAH

المرصد الأورومتوسطي
لحقـوق الإنســـان

Syrian Network For Human Rights
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

محتويات التقرير

أولاً: مقدمة	3
ثانياً: لا أثر: العذاب المستمر	5
ثالثاً: حصيلة الاختفاء القسري لدى الجهات الفاعلة	6
رابعاً: حالات لمختفين قسرياً	11
خامساً: خلفية قانونية	17
سادساً: الاستنتاجات والتوصيات	18

أولاً: مقدمة

بالتزامن مع استمرار عمليات الاعتقال اليومية والتي لم تتوقف منذ بدء الأحداث في سوريا في آذار (مارس) 2011، تتصاعد بالتوازي أعداد المختفين قسرياً، والذي تتعدد الأطراف المسؤولة عنه أو التي تمارسه في سوريا بسبب تعدد السلطات المسيطرة على الأراضي فيها، غير أنه ولما كانت القوات الحكومية تمتلك العدد الأكبر من المعتقلين تعسفياً، فهي تعد مسؤولة عن قرابة 96 ٪ من جرائم الإخفاء القسري، مقابل الأطراف الأخرى التي تمارس نفس الانتهاك، وهي: قوات «الإدارة الذاتية» الكردية، وما يُعرف باسم «تنظيم الدولة الإسلامية - داعش»، وفصائل المعارضة المسلحة.

ويمثل «الاختفاء القسري» ألماً مستمراً للمختفي -إن ظل حياً- ولعائلته، منذ اللحظة الأولى لمأساة الاختفاء، والتي يأخذ غالباً صورة أن يُعتقل الشخص، من بيته أو من الشارع، من قبل مجموعة من المسلحين، ربما بزي عسكري، أو حتى بزي مدني، وغالباً دون الإفصاح عن هويتهم، ودون إبداء أية أسباب، أو إبراز إذن بالقبض، ليختفي بعدها هذا الشخص الذي تم اعتقاله، رجلاً كان أو امرأة، من حياة ذويه وعائلته وأحبته ومجتمعه، حيث يتم إنكار وجوده في عهدة أي من الجهات المسؤولة، أو يتم رفض الكشف عن مكان وجوده أو الإدلاء بأي معلومة عنه، وهو ما يمثل، قانونياً وأخلاقياً، جريمة ضد الإنسانية، بكل ما للكلمة من معنى.

وفي التعريف القانوني للاختفاء القسري، والذي تضمنته المادة (2) من «الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري»، فهو يعني «الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون».

وعلى الرغم من أن هذا التعريف يقصر الاختفاء القسري على ذلك الذي تمارسه الدولة أو المجموعات التابعة لها، إلا أننا في هذا التقرير نوثق لجميع حالات الاختفاء القسري، حيث هناك قوات أصبحت بحكم الأمر الواقع تقوم مقام السلطات الحاكمة، كما هو الحال في «تنظيم داعش» و«النصرة»، وقوات «الإدارة الذاتية» الكردية، التي تتبع بشكل رئيس لحزب «الاتحاد الديمقراطي الكردي»، إضافة إلى مناطق سيطرة فصائل المعارضة المسلحة، وقد مارس هؤلاء جميعاً عمليات اعتقال متفاوتة، أخذ البعض منها صورة الاختفاء القسري.

وبشكل عام، وفي الواقع المضطرب الذي يسود الأراضي السورية حالياً، نجد أن من النادر أن يتم احتجاز أحد سنداً لمذكرة اعتقال أو حتى بتقديم سبب لهذا الاحتجاز، بل إن أغلب حالات الاحتجاز تتم من داخل غرف النوم في المنازل وبعد خلع الأبواب وتخريب المنزل، أو عبر الحواجز في الطرقات، أو من الشوارع، وهو ما يبدو أن السلطات تتعمده كي لا تُبقي دليلاً يُشير إلى مسؤوليتها عن عمليات الاعتقال تلك، وما يتبعها من تعذيب وعنف جنسي.

وتؤكد السجلات والتوثيقات لدينا أن بعض الحالات انقضى على اختفائها أكثر من أربع سنوات، أي منذ بدء الأحداث في سوريا في العام 2011، كما أن اتساع رقعة الإخفاء القسري وامتداده زمنياً يرسم تصوراً صارخاً عن طبيعة عمل شبكات ومجموعات ظلامية تنتشر في طول الأراضي السورية وعرضها، وقد أصبح لهذه الشبكات مراكز احتجاز سرية تابعة لها بمعزل عن مركزية السلطات الحاكمة، وهي تحمل في معظمها صبغة طائفية. وقد دفعت تصرفات السلطات الحاكمة الميليشيات التابعة لها لتكون أكثر تطرفاً وإجراماً بأضعاف كثيرة.

ويهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على هذا الجزء المظلم من الانتهاكات التي تطال المدنيين السوريين، لا سيما أن جريمة «الاختفاء القسري» تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وتعد من الجرائم التي «لا تسقط بالتقادم»، ونأمل أن يمثل هذا التقرير، بجانب غيره من التقارير، صرخة تحرّك دول العالم، ولا سيما مجلس الأمن، باتجاه اتخاذ قرارات فعالة تؤدي إلى إنهاء هذه المعاناة المستمرة.

ثانياً: لا أثر-العذاب المستمر

على الرغم من أن الاختفاء القسري يُعتبر جريمة ضد الإنسانية متى ما ارتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق، إلا أن تبعات الاختفاء القسري تُعتبر بمثابة امتداد لعمليات تعذيب مستمرة للمجتمع السوري وجرح غائر لا يندمل، ولا زال الشعب السوري إلى اليوم يعاني من جرائم الاختفاء القسري في ثمانينيات القرن الماضي في حماة وحلب وإدلب.

وتزداد هذه المعاناة بشكل رئيس عندما يكون الشخص المختفي معيلاً للأسرة، أباً وزوجاً، حيث يتضرر أولاده بشكل حاد، وهذا يشبه حالات الإعاقة التي كان القناصون التابعون للنظام يتعمدون إصابة بعض الأشخاص بها، بهدف إعاقتهم لا قتلهم، كي يرسل رسالة تستمر مشاهدتها ضمن المجتمع السوري، كما وثق ذلك تقرير خاص صدر عن الشبكة السورية لحقوق الإنسان بعنوان «صيد البشر».

وفي ظل حالة التأرجح بين اليقين وعدم اليقين هذه، لا تستطيع في كثير من الأحيان زوجة المختفي قسرياً أن تتزوج، كما لايستطيع الأهالي اقتسام الميراث لعدم وجود شهادة وفاة، حيث أن أغلب الأسر لا تجرؤ أساساً على الاتصال مع النظام السوري والسؤال عن مصير أبنائها، فالبحث عن الحقيقة قد يعرّض العائلة لخطر عظيم، وقد حصلت حالات كثيرة جرى فيها اعتقال لأشخاص قاموا بالسؤال عن مصير أبنائهم، ثم اختفوا معهم. ويزداد الوضع سوءا مع عدم قدرة العائلة على استلام المعاش أو الراتب التقاعدي للشخص المعني (ضحية الاختفاء القسري) دون إبراز شهادة وفاة له.

وفي ضوء ذلك، تعيش عائلة المختفين قسرياً وأصدقاؤهم بألم نفسي عظيم ومستمر، خصوصاً مع عدم وجود أي أثر يدلهم على مصير أبنائهم أو آبائهم أو أمهاتهم، أو حتى عدم معرفتهم بما إذا كانو لا زالوا على قيد الحياة أم لا، وإن كانوا كذلك فأين يحتجزون، وكيف يعيشون، وما هي ظروف احتجازهم، وما من حل أمام هذه العائلات إلا الانتظار الذي قد يطول لسنوات، وترقب خبر من هنا أو هناك، وهو الخبر الذي قد لا يأتي أبدا.

ويمتد هذا الألم، بالطبع، بل وبشكل أكثر قسوة، لضحية الإخفاء القسري ذاته، والذي لا تصل إليه أي معلومات عن عائلته، وما حل بهم، وهو يعي جيداً أنهم لن يتمكنوا من زيارته، وبالتالي فلا أمل له في انتظار أي مساعدة من الخارج، وفي الواقع، فقد أصبح هؤلاء الضحايا، فعلياً، محرومين من أية حقوق، سوى تلك التي يمكن أن يمنّ عليهم بهم سجّانوهم. وحتى أولئك الذين أُفرج عنهم في وقت لاحق، بعد مدة من الاختفاء القسري، عانوا بعد الإفراج عنهم من آثار جسدية ونفسية قاسية امتدت لسنوات.

وبحسب شهادات لعشرات الناجين من الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري، فإن التعذيب هو أمر ثابت وحتمي ومستمر بشكل يومي، وبأشكال مختلفة، بما في ذلك العنف الجنسي، وفي تقرير سابق للشبكة السورية لحقوق الإنسان، تحدثنا عن (46) أسلوباً تُعتبر من أبرز أساليب التعذيب المتبعة لدى القوات الحكومية، خلّفت مقتل ما لايقل عن (11358) شخصاً بسبب التعذيب، بينهم (157) طفلاً، و(62) سيدة، وبشكل عام، فإن المرأة عندما تقع ضحية اختفاء قسري، فإنها تكون غالباً معرَّضة للعنف الجنسي.

ثالثاً: حصيلة الاختفاء القسري لدى الجهات الفاعلة

ألف: الاختفاء القسري لدى القوات الحكومية:

وفق الإحصاءات المتوفرة، يُلاحَظ بوضوح أن القوات الحكومية السورية هي الجهة أكثر ارتكاباً لجريمة الإخفاء القسري، وبحسب اللقاءات والمقابلات اليومية مع أهالي المعتقلين أو المختفين قسرياً، فقد تبين أن هذه الممارسة -ممارسة الاختفاء القسري-، لا سيما من قبل القوات الحكومية، تمثل نهجاً شاملاً في جميع المحافظات السورية.

وعلى الرغم من أن السلطات الحاكمة التزمت في 25 آذار (مارس) 2012 بتنفيذ اقتراح النقاط الست للمبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، والذي ينص في الفقرة الرابعة منه على «تكثيف سرعة ونطاق الإفراج عن الأشخاص المحتجزين احتجازاً تعسفياً، بما في ذلك بشكل خاص الفئات الضعيفة من الأشخاص، والأشخاص الذين شاركوا في أنشطة سياسية سلمية، وتقديم قائمة بجميع الأماكن التي يجري احتجاز هؤلاء الأشخاص فيها، دون تأخير، من خلال القنوات المعنية، والبدء فوراً بتنظيم الوصول إلى هذه الأماكن والرد على وجه السرعة من خلال القنوات المعنية على جميع طلبات الاستعلام الخطية أو الوصول أو الإفراج المتعلقة بهؤلاء الأشخاص»، وهو المطلب الذي كان نص عليه مجلس الأمن في قراره رقم (2042) الصادر في 14 نيسان (أبريل) 2012، وأكد عليه مجدداً في قراره رقم (2139) الصادر في 22 شباط (فبراير) 2014، والقاضي بوقف عمليات الإخفاء القسري، إلا أن القوات الحكومية السورية لم تقم بتنفيذ هذا القرار، كغيره من القرارات الأخرى المتعلقة بسوريا، حيث أن جميع القرارات الدولية ستبقى مدعاة لاستهزاء وسخرية النظام السوري وعدم التعامل الجدي معها في ظل عدم وجود ضغط حقيقي، وهو ما ينعكس جدياً على أرض الواقع.

وعموماً، تنكر القوات الحكومية السورية اتهامات ارتكابها لجريمة الإخفاء القسري، وتتهم بها «تنظيم القاعدة» ومن تطلق عليهم وصف «الإرهابيين»، كما لم تتم محاسبة أي مسؤول في القوات الحكومية السورية على ارتكابه لجريمة إخفاء قسري، وهي تُهمل ولا تجيب على كافة المراسلات، وتحظرنا، وجميع منظمات حقوق الإنسان، بما فيها لجنة التحقيق الدولية المستقلة، من العمل في الأراضي السورية.

ومن الجدير بالذكر أن النظام السوري نظام شديد المركزية، والقرارات على الأرض محصورة بيد مجموعة صغيرة من المسؤولين تصلها معظم تفاصيل ما جرى ويجري، فهي على علم تام بجرائم الإخفاء القسري التي تحصل، بل هي غالباً من يقوم بإعطاء الأوامر بارتكاب هذه الجرائم، وهو يحصل بدرجة عالية من التنسيق المركزي بين مختلف أفرع الأجهزة الأمنية السورية.

وقد ألجأت جريمة الإخفاء القسري الأهالي في بعض الأحيان إلى دفع الرشاوى للمسؤولين، والتي تصل في بعض الأحيان إلى عشرات آلاف الدولارات، من أجل الحصول على معلومات عن مصير أبنائهم، وهو ما يبدو أنه أحد أهداف الإخفاء القسري الذي يتعمده الضبّاط والمسؤولون حالياً: الحصول على مصدر هائل للأموال واستنزاف قدرات المجتمع السوري.

الاختفاء القسري لدى القوات الحكومية السورية في أرقام:

تؤكد القوائم التي نملكها، والتي قمنا بجمعها وتوثيق المعلومات فيها على مدار السنوات الماضية، وجود قرابة (117) ألف معتقل لدى القوات الحكومية، منهم قرابة (65) ألفاً يمكن اعتبارهم «مختفون قسرياً».

وضمن التوثيق الذي لدينا، فإن الـ 65 ألف مختفٍ قسرياً يتوزعون كالتالي:

المدنيون: (58148) مختفٍ قسرياً، من ضمنهم ما لا يقل عن (3879) طفلاً، و(2145) سيدة.

المسلّحون من أفراد التنظيمات المختلفة: (6968) مختفٍ قسرياً.

جدول يوضح توزع حالات المختفين قسرياً بحسب المحافظات السورية

المحافظة	العدد
ريف دمشق	16744
دمشق	6822
حلب	4728
دير الزور	3092
حمص	5581
حماة	6209
الرقة	1643
إدلب	3050
الحسكة	1708
درعا	10543
السويداء	1317
اللاذقية	2014
طرطوس	1113
القنيطرة	552
المجموع	65116

جدول توضيحي يبين توزع حالات الاختفاء القسري حسب الأعوام

العام	العدد
2011	8455
2012	25276
2013	19570
2014	9500
2015	2315
المجموع	65116

باء: الاختفاء القسري لدى القوات المسلّحة الأخرى

1. قوات «الإدارة الذاتية» الكردية:

استخدمت قوات «الإدارة الذاتية» الكردية، والتي تتبع بشكل رئيس لحزب «الاتحاد الديمقراطي الكردي»، استراتيجية الإخفاء القسري لخصومها في الأحزاب السياسية بشكل أساسي، ولجأت إليها أحياناً في محاولة لتخويف الأهالي من رفض القرارات والقوانين التي تفرضها في المناطق التي تسيطر عليها، وبشكل خاص في حالة فرض قوانين التجنيد الإجباري، والتي غالباً يعارضها الناس، فتقوم القوات باعتقال أبرز المعارضين وإخفائهم قسرياً، حتى يلتزم الجميع. وتُقدر حالات الاختفاء القسري التي حصلت على يد قوات «الإدارة الذاتية» الكردية، والتي تتألف من (قوات حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي، وحدات حماية الشعب، قوات الأسايش)، بما لا يقل عن (352) حالة إخفاء قسري، بينهم (43) طفلاً، و(9) نساء.

2. تنظيم داعش (يطلق على نفسه اسم تنظيم الدولة الإسلامية):

مارس «تنظيم داعش» سياسية الإخفاء القسري بهدف نشر الذعر وإرهاب الناس في المناطق التي يسيطر عليها، واستخدمها بشكل رئيس لاستهدف من يخالفه الرأي أو يعترض على قراراته أو طريقة إدارته، وعلى وجه الخصوص النشطاء البارزون والمعروفون؛ وذلك لتحقيق أكبر قدر من الذعر والخوف. وكما هو الحال بالنسبة النظام السوري؛ لا تجرؤ عائلات المختفين قسراً لدى «تنظيم داعش» على السؤال عن أقربائهم بسبب إقدام القوات التابعة للتنظيم على اعتقال من يسأل عن المختفين من ذويهم، وفي أكثر من حادثة. وبسبب سياسة القتل التي يتبعها التنظيم مع مخالفيه، فإنه لا يمكن تخمين ما إذا كان هؤلاء المختفون على قيد الحياة.

وتقدر حالات الاختفاء القسري التي حصلت على يد قوات «تنظيم داعش»، بما لايقل عن (1122) حالة، بينهم (109) أطفال، و(65) سيدة.

3. جبهة النصرة:

استهدفت «جبهة النصرة» بعمليات الاختفاء القسري النشطاء الإعلاميين والصحفيين الأجانب الذين قاموا بممارسة نشاطهم ومهنتهم دون الحصول على ترخيص من الجبهة يسمح لهم بالعمل، كما استهدفت العاملين في منظمات أجنبية إغاثية. وهي غالباً ما تقوم بإخفاء أولئك الذين تحتجزهم لمدة تتراوح بين شهرين إلى 8 أشهر، ثم تقوم بإطلاق سراحهم. كما قامت قوات تابعة لجبهة النصرة بإخفاء أشخاص عسكريين متّهمين بالقيام باغتيالات لعناصر تابعين لها.

وتقدَّر حالات الاختفاء القسري التي حصلت على يد قوات «جبهة النصرة»، بما لا يقل عن (876) حالة، بينهم (35) طفلاً، وسيّدتان.

4. فصائل المعارضة المسلحة الأخرى:

بحسب ملاحظات فرقنا الميدانية، فإن عدداً من فصائل المعارضة المسلحة السورية قامت أحياناً باقتراف عمليات إخفاء قسري، وكانت تلك العمليات في معظمها تتم بعد سيطرة تلك الفصائل على مناطق كانت خاضعة للقوات الحكومية، حيث تقوم باعتقال بعض أهالي تلك المناطق المؤيدة للنظام، ثم تستخدمهم كرهائن لديها من أجل القيام بعمليات تبادل أسرى، كما حصلت عدة حالات اختفاء قسري لنشطاء إعلاميين وحقوقيين في المناطق التي تخضع لسيطرة فصائل المعارضة المسلحة.

وتُقدر حالات الاختفاء القسري التي حصلت على يد فصائل المعارضة المسلحة أو في المناطق التي تخضع لسيطرتها، بما لا يقل عن (211) حالة، بينهم (22) طفلاً، و(11) سيدة.

رابعاً: حالات بارزة لمختفين قسرياً

ألف: لدى القوات الحكومية:

محمد بشير عرب،

وهو طبيب مخبري من مدينة حلب، ويبلغ من العمر (35) عاماً. و«عرب» معارض سياسي معروف، كان قد اعتقل سابقاً لمدة عام ما بين عامي (2004 - 2005).

ومنذ آذار (مارس) 2011، نشط «عرب» فيما يعرف بالحراك السلمي الثوري، وقامت القوات الحكومية السورية في مدينة حلب باعتقاله يوم الثلاثاء 1 تشرين الثاني (نوفمبر) 2011، أي منذ قرابة 4 سنوات، ومنذ ذلك الحين لم يُعلم عنه شيء.

مهيب سلمان النواتي

وهو صحفي فلسطيني، سافر في 28 كانون الأول (ديسمبر) 2010 من النرويج إلى الشرق الأوسط في رحلة عمل ولترتيب ترجمة كتاب له، وكان من المفترض أن يعود إلى النرويج بتاريخ 9 كانون الثاني (يناير) 2012، إلا أنه اختفى في دمشق في 5 كانون الثاني (يناير) 2012، أي قبل موعد سفره المفترض ب 4 أيام. وقال أحد الناجين من الاعتقال إنه شاهده في أحد فروع الأمن العسكري بدمشق، إلا أن القوات الحكومية السورية أنكرت ذلك.

قامت عائلته بتقديم شكوى إلى السلطات النرويجية حول اختفاء ابنهم، وعلى الرغم من أن السفارة النرويجية قد عملت على تحريات عديدة في المستشفيات ومراكز الشرطة في سوريا، إلا أنها لم تحصل على أية معلومات عنه حتى الآن، ومازال مصيره مجهولاً حتى تاريخ إعداد التقرير.

محمد المصري

من مدينة «دوما» بمحافظة ريف دمشق، ويبلغ من العمر (27) عاماً. و«المصري» ناشط في منظمة الهلال الأحمر - «فرع دوما»، اعتقلته القوات الحكومية السورية يوم السبت 15 أيلول (سبتمبر) 2012، ولايزال قيد الاختفاء القسري حتى تاريخ إعداد التقرير.

خليل معتوق

وهو محامٍ من قرية «المشيرفة» بمحافظة حمص، ويبلغ من العمر (54) عاماً. يشغل «معتوق» منصب المدير التنفيذي للمركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية، وهو رئيس هيئة الدفاع عن معتقلي الرأي والضمير في سوريا.

في يوم الثلاثاء، 2 تشرين الأول (أكتوبر) 2012، اعتقلته القوات الحكومية السورية أثناء مروره على نقطة تفتيش في منطقة «صحنايا» في دمشق، ولم ترد بعدها أية أنباء تحدد مكان وجوده أو مصيره، ولا يزال قيد الاختفاء القسري حتى تاريخ إعداد التقرير.

رانيا العباسي

من حي «مشروع دمر» بمدينة دمشق. تبلغ رانيا (45) عاماً، وهي طبيبة أسنان معروفة وبطلة سوريا والعرب بلعبة الشطرنج لعدة أعوام. اعتقلتها القوات الحكومية السورية مع أطفالها من مكان إقامتها في حي «مشروع دمر» يوم السبت 9 آذار (مارس) 2013، ولا يزال مصيرها مجهولاً منذ تلك اللحظة وحتى الآن.

فائق ميرأسعد

من منطقة «القدموس» بريف محافظة طرطوس، يبلغ من العمر 60 عاماً، وكان قد درس الأدب الإنجليزي في جامعة دمشق. اعتقلته القوات الحكومية لأول مرة عام 1986 مدة اثني عشر عاماً، وأفرج عنه عام 1998، وذلك على خلفية نشاطه المعارض، حيث كان عضواً في المكتب السياسي «للحزب الشيوعي السوري».

في العام 2006، أعادت القوات الحكومية اعتقاله مدة عامين، على خلفية

مشاركته في «إعلان دمشق» لقوى التغيير الديمقراطي في سوريا، والذي تضمن بنوداً تدعو للتغيير الديمقراطي في سوريا وإنهاء النظام الأمني الشمولي، وبقي في السجن لمدة عامين، حيث أفرج عنه في العام 2008.

وبعد قرابة 5 سنوات، تحديداً في يوم الإثنين 7 تشرين الأول (أكتوبر) 2013، اعتقلته القوات الحكومية مجدداً من مدينة دمشق، على خلفية نشاطه المعارض في «حزب الشعب الديمقراطي»، ومنذ ذلك الحين لا يزال مصيره مجهولاً.

فراس عبد العال،

من مدينة «جبلة» بمحافظة اللاذقية، ويبلغ من العمر (35) عاماً. وعبد العال هو رجل دين وداعية إسلامي معروف في مدينته وهو إمام «مسجد الإيمان» في «حي العزي». وفي يوم الجمعة 26 أيلول (سبتمبر) 2014، قامت القوات الحكومية (فرع الأمن العسكري) باعتقال عبد العال من مكان إقامته في «حي العزي» بمدينة جبلة، ومنذ ذلك التاريخ، لم ترد عنه أي معلومات.

مروة علي غانم،

من مدينة «الزبداني» بريف دمشق، وتبلغ من العمر (31) عاماً. اعتقلتها القوات الحكومية السورية بتاريخ 8 أيار (مايو) 2015 من نقطة تفتيش «حاجز يعفور» بريف دمشق، ومن حينها لم يُعرف شيئ عن مصيرها أو مكان اعتقالها.

باء: لدى القوات المسلَّحة الأخرى:

1. لدى قوات «الإدارة الذاتية» الكردية:

أمير حامد

من مدينة «الدرباسية» بمحافظة الحسكة، ويبلغ من العمر (30) عاماً، هو واحد من أولئك الذين وقعوا ضحية الاختفاء القسري على يد قوات «الإدارة الذاتية» الكردية. حيث يعد «أحمد» ناشطاً في «حركة شباب الثورة» في مدينة الدرباسية، وبتاريخ 11 كانون الثاني (يناير) 2014، قامت مجموعة مسلحة تابعة لقوات «الإدارة الذاتية» الكردية باعتقاله، ولا يزال مصيره مجهولاً منذ تلك الحظة.

إبراهيم شاهين الحمد

من قرية «العزية» بريف الرقة الشمالي، ويبلغ من العمر 49 عاماً، هو شخص آخر ممن وقعوا ضحية الاختفاء القسري لدى قوات «الإدارة الذاتية» الكردية حديثاً، فبتاريخ 6 حزيران (يونيو) 2015، قامت عناصر مسلحة تابعة لقوات «الإدارة الذاتية» الكردية بمداهمة منزله في قرية «العزية» واعتقاله، لأسباب غير معلومة، ثم أنكرت مصيره، ومنذ ذلك الحين لا يزال مصيره مجهولاً، ولا تعرف عائلته عنه شيئاً.

2. لدى تنظيم داعش (يطلق على نفسه اسم تنظيم الدولة الإسلامية):

إسماعيل الحامض

من مدينة «الرقة»، ويبلغ من العمر 38 عاماً، هو طبيب وناشط في المجال الطبي والإغاثي. وبتاريخ 2 تشرين الثاني (نوفمبر) 2011، قامت عناصر مسلحة تابعة لتنظيم داعش (كان المسمى الرسمي لهم وقتها دولة العراق الإسلامية) باعتقاله من مدينة «الرقّة» حيث يسكن، ولا يزال مصيره مجهولاً منذ ذلك الحين وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

حسام نظام الدين

من محافظة حلب، وهو ناشط إعلامي وفنّي صوت يعمل لصالح قناة أورينت الفضائية. قام عناصر مسلحون يتبعون لتنظيم «داعش» باعتقاله مع اثنين من زملائه الإعلاميين بتاريخ 25 تموز (يوليو) 2013، إثر مداهمة مكتب القناة التي يعمل فيها بمدينة «تل رفعت» بريف حلب الشمالي، ولا يزال مصيره مجهولاً حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

محمد العمر

زميل «نظام الدين» في قناة «أورينت» التلفزيونية والمراسل فيها، وهو ناشط إعلامي من محافظة حماة، واجه المصير نفسه، إذ قامت مجموعة مسلحة تابعة لتنظيم داعش باعتقاله من مكان إقامته قرب منطقة السوق بمدينة الأتارب، وذلك بتاريخ 15 آب (أغسطس) 2013، ولا يزال مصيره مجهولاً منذ ذلك الحين.

سمر الصالح

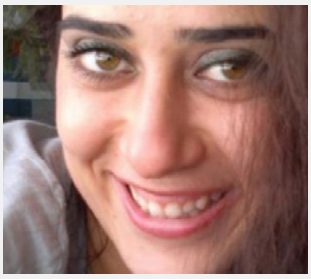

من مدينة «الأتارب» أيضاً بريف حلب، ناشطة في المجال الإعلامي وباحثة في الآثار. في يوم الخميس 15 آب (أغسطس) 2013، قامت مجموعة مسلحة تابعة لتنظيم «داعش» باعتقالها من مكان إقامتها قرب منطقة السوق بمدينة «الأتارب»، ومنذ لك الحين لا يزال مصيرها مجهولاً.

عبد الوهاب الملا

من حي «مساكن هنانو» بمدينة حلب، يبلغ من العمر (24) عاماً، وهو ناشط إعلامي وعضو في اتحاد إعلاميي حلب. بتاريخ 8 تشرين الأول (أكتوبر) 2013، قامت عناصر مسلحة تابعة لتنظيم داعش باعتقاله من مكان إقامته في حي «مساكن هنانو»، ولا يزال مصيره مجهولاً منذ ذلك الحين وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

3. لدى جبهة النصرة:

الصحفي الياباني «جومبي ياسودا»

يبلغ من العمر (41) عاماً، وهو صحفي حر، اعتقلته عناصر مسلحة تابعة لتنظيم «جبهة النصرة» في ريف «إدلب» بالقرب من الحدود التركية السورية، وذلك أثناء دخوله من تركيا إلى الأراضي السورية بتاريخ 23 حزيران (يونيو) 2015، ومن حينها لم يُعرف ما مصيره أو مكان اعتقاله.

4. فصائل المعارضة المسلحة الأخرى:

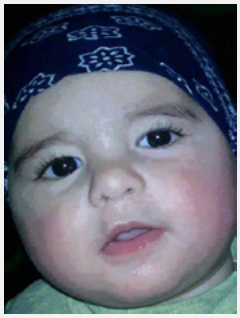

الطفل زياد غدير ديب

من قرية «بلوطة» بريف اللاذقية، يبلغ من العمر عاماً واحداً، اعتقل مع ذويه من مكان إقامتهم بقرية «بلوطة» بتاريخ 4 آب (أغسطس) 2013، وذلك خلال هجوم فصائل المعارضة المسلحة على قرى ريف اللاذقية في ما عُرف باسم «معركة أم المؤمنين عائشة»، ولم يُعرف ما مصيرهم أو مكان اعتقالهم حتى اليوم.

حسنة عبد الكريم عيسى

من قرية «الحمبوشية» بريف اللاذقية، وتبلغ من العمر (45) عاماً. اعتقلت من مكان إقامتها في قرية «الحمبوشية» خلال هجوم فصائل المعارضة المسلحة على قرى ريف اللاذقية في ما عُرف باسم «معركة أم المؤمنين عائشة»، وذلك بتاريخ 4 آب (أغسطس) 2013، ولم تُعرف عنها أية معلومة منذ ذلك الحين.

ثريا درغام سليم

من قرية «بلوطة» بريف اللاذقية، تبلغ من العمر (17) عاماً. اعتقلت من مكان إقامتها في قرية «بلوطة» بتاريخ 4 آب (أغسطس) 2013، وذلك خلال هجوم فصائل المعارضة المسلحة على قرى ريف اللاذقية في ما عُرف باسم «معركة أم المؤمنين عائشة»، ولم يُعرف مصيرها منذ ذلك الحين.

خامساً: خلفية قانونية:

يعد الإخفاء القسري مجرَّما بموجب اتفاقية خاصة وضعت لتجريمه، وهي «الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري»، والتي اعتمدت في العام 2006، وعلى الرغم من أن سوريا لم تصادق على الاتفاقية، إلا أن تجريم «الإخفاء القسري» بحد ذاته يعتبر جزءاً من القانون الدولي العرفي، وهو إلى جانب ذلك، يخالف اتفاقيات جنيف (1949)، والتي تعد سوريا طرفاً فيها، والبروتوكول الثاني الملحق بها (1977).

ونصت المادة السابعة لميثاق روما الأساسي، والذي دخل حيز التنفيذ في 1 تموز (يوليو) 2002، البند (1-ط)، على أن «الاختفاء القسري للأشخاص» إذا ارتكب بشكل واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين، فإنه يمثل «جريمة ضد الإنسانية». وعرّفت المادة 7 نفسها (في البند «2-ط» منها) الاختفاء القسري بأنه «إلقاء القبض على أي أشخاص أو احتجازهم أو اختطافهم من قبل دولة أو منظمة سياسية، أو بإذن أو دعم منها لهذا الفعل أو بسكوتها عليه، ثم رفضها الإقرار بحرمان هؤلاء الأشخاص من حريتهم أو إعطاء معلومات عن مصيرهم أو عن أماكن وجودهم بهدف حرمانهم من حماية القانون لفترة زمنية طويلة».

وباعتبار الاختفاء القسري جريمة ضد الإنسانية، فهي بالتالي لا تخضع لقانون التقادم، بمعنى أن محاسبة من قام باقترافها تبقى مفتوحة إلى أن تتم، وهي تعطي أسر الضحايا الحق في طلب التعويض، ومعرفة الحقيقة حول مصير أبنائهم المختفين.

وبجانب ذلك، فإن سوريا دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، وفي الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وجريمة الاختفاء القسري تنطوي على مجموعة من الجرائم التي تنتهك حقوق الإنسان المنصوص عليها في هاتين الاتفاقيتين، ومن ذلك انتهاكها لحق الشخص في عدم التعرض للاعتقال التعسفي والحرمان من الحرية، وحقه في الاعتراف له بالشخصية القانونية وعرضه على محاكمة عادلة، وتوفير ظروف إنسانية أثناء احتجازه، وحقه في الأمن والكرامة، وعدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، إضافة بالطبع لانتهاكها للحق في الحياة (في حالة قتل الشخص بعد إخفائه قسرياً).

وفوق ذلك، تنتهك جريمة الاختفاء القسري وبصورة عرضية عدداً من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للضحايا وأسرهم، وهي الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، ومنها الحق في توفير الحماية للأسرة؛ والحق في الرعاية الصحية، والحق في التعليم.

وحين يقع الأطفال ضحايا لجريمة الاختفاء القسري، يشكل ذلك انتهاكاً واضحاً لعدد من أحكام اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك حقه في عدم التعرض للمنع من الحرية بصورة تعسفية، وحق التمتع بهويته الشخصية، وحقه في العائلة والعيش مع ذويه.

سادساً: الاستنتاجات والتوصيات

لقد مارس النظام السوري جريمة «الإخفاء القسري» على نحو منهجي وواسع النطاق، تجاه عشرات الآلاف من المدنيين السوريين، ومازالت هذه الجريمة مستمرة منذ العام 2011 حتى الآن، وكان العام 2012 أكثر السنوات التي شهدت قيام النظام بهذه الجريمة بعدد وصل إلى أكثر من 25 ألف حالة إخفاء قسري خلال العام، أي بمعدل أكثر من 68 حالة يومياً.

وقد استخدم النظام السوري الإخفاء القسري كسلاح حرب ضد المعارضة المسلحة، وقام بإخفاء أقرباء لمقاتلين، وعوائل بكاملها، منتهكاً التزاماته بموجب القانون الدولي وميثاق روما الأساسي.

كما اتبعت القوات المسلحة الأخرى التي تنشط في الأراضي السورية السياسة ذاتها، ولا سيما قوات «الإدارة الذاتية الكردية»، وتنظيم «داعش» (أو ما يعرف باسم تنظيم الدولة الإسلامية)، وجبهة النصرة، إضافة إلى بعض فصائل المعارضة المسلحة الأخرى.

وقد تنوع ضحايا الاختفاء القسري، ما بين نساء ورجال أو حتى أطفال، كما تنوعت فئاتهم، فمنهم من كان له نشاط سياسي ومنهم من اعتقل وأخفي قسرياً دون أن يكون له أي نشاط، ولوحظ أن هذه الجريمة ارتكبت على كل التراب السوري وفي كافة المناطق والبلدات.

وبدا أن هذه الجريمة تستغل كسلاح ممنهج من قبل فاعليها، إما نكايةً بالطرف الآخر، أو لبثّ الرعب بين الناس وقمع أي صوت معارض، أو من أجل «تبادل الأسرى»، أو حتى لأسباب مادية من خلال تلقي الرشاوى مقابل الحصول على أية معلومة عن المختفي قسرياً.

التوصيات

ندعو مجلس الأمن، ونحن في ظلال اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري، الذي يصادف ال30 من آب (أغسطس) من كل عام، إلى أن يضطلع بدوره بصورة أكثر فاعلية، ومتابعة وتطبيق وإلزام الأطراف بالقرارات التي قام بإصدارها، ومن أبرزها القرار رقم (2024)، والقرار رقم (2139)، وأن يتحمل مسؤولياته فيما يتعلق بالمختفين قسرياً في سوريا.

ندعو الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا سيما الدول ذات الصلة بما يحدث في سوريا، إلى الضغط على الأطراف المختلفة وبشكل خاص النظام السوري، من أجل السماح للجنة التحقيق الدولية المستقلة بالوصول إلى جميع مراكز الاحتجاز من أجل التحقيق في المزاعم الرهيبة حول انتهاكات حقوق الإنسان داخل مراكز الاحتجاز، ومحاسبة المسؤولين عن تلك الجرائم، والكشف عن مصير المفقودين.

ويتوجب، وعلى نحو فوري، السماح لكافة المحتجزين الاتصال مع أقربائهم ومع المحامين والأطباء، وإيجاد ضمانات ملزمة لمنع تكرار الانتهاكات داخل مراكز الاحتجاز، والكشف عن مصير ما لايقل عن 65 ألف شخص أخضعوا للاختفاء القسري.

وندعو مجلس الأم، مجدداً، إلى إحالة الملف السوري، ولا سيما جريمة الإخفاء القسري، إلى المحكمة الجنائية الدولية، بما له من صفة، بموجب المادة (13) من ميثاق روما الأساسي الناظم للمحكمة الجنائية الدولية.

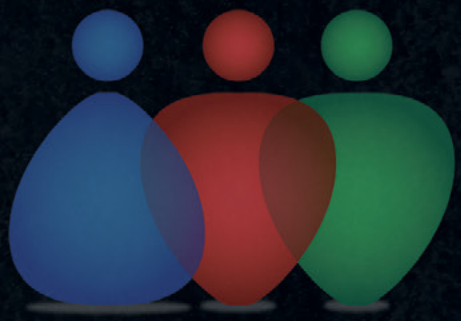

Syrian Network For Human Rights

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

Syrian Network
for Human Rights
London - United Kingdom

info@sn4hr.org
www.sn4hr.org

Euro-Med Monitor

FOR HUMAN RIGHTS

المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان

Maison des Associations Rue
des Savoises 15 CH-1205
Genève
جنيف – سويسرا

info@euromedmonitor.org
www.euromedmonitor.org